

النواهي الأخلاقية في القرآن الكريم وأثرها في بناء الفرد والمجتمع

أ . م . د أحمد هاشم علوان

الجامعة العراقية - كلية الآداب

Ahmed1481971@gmail.com

استلام البحث: 12-03-2026 مراجعة البحث: 23-04-2026 قبول البحث: 08-05-2026

الملخص

تتناول هذه الدراسة بيان الآيات القرآنية المتعلقة بالنواهي الأخلاقية و أثرها على الفرد والمجتمع والتي تمثل جزءاً أساسياً ومهماً، حيث إن القرآن الكريم لم يقتصر على بيان الأحكام بل كان بدوره يركز وبشكل واضح وملموس على تهذيب السلوك وترسيخ القيم الأخلاقية ولأن الأخلاق ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالعقيدة حيث إن الإيمان بالله تعالى والالتزام بأوامره ونواهيه يدفعان الإنسان أن يكون جديراً بالصدق وحفظ الأمانة وتطبيق العدل وهذا من المعروف يؤدي إلى الابتعاد عن الرذائل الدنيوية و النواهي ليست مجرد "منع" تقييدي، بل هي سياجات وقائية تهدف إلى حماية الفطرة الإنسانية. وكذلك فإن الرؤية القرآنية، يُعد الكف عن الرذيلة (التخلية) خطوة تسبق وتلازم فعل الفضيلة (التحلية)؛ فلا يمكن بناء مجتمع متماسك مع وجود آفات تنخر في جسده كالكذب والظلم وغيرها .

الكلمات المفتاحية: النواهي الأخلاقية ، القرآن الكريم ، أثر ، الفرد ، المجتمع .

Abstract:

impact on the individual and society, which constitute a fundamental and important part of the Quran. The Holy Quran did not merely state rulings, but also focused clearly and tangibly on refining behavior and establishing moral values. This is because morality is closely linked to faith; belief in God and adherence to His commands and prohibitions motivate a person to be worthy of truthfulness and integrity. Honesty and the application of justice, as is well known, lead to abstaining from worldly vices. Prohibitions are not merely restrictive "bans," but rather protective safeguards aimed at preserving human nature. Furthermore, the Quranic perspective considers abstaining from vice (removal) a step that precedes and accompanies the practice of virtue (adornment). A cohesive society cannot be built while afflictions such as lying, injustice, and others gnaw at its core.

Keywords : Moral prohibitions, the Holy Quran, impact, individual, society.

المقدمة :

يمثل الخطاب القرآني نسقاً قيمياً متكاملاً يتجاوز كونه مجرد توجيهات سلوكية ليرتقي إلى مرتبة "المنظومة التشريعية الأخلاقية" التي تستهدف إعادة صياغة الكينونة الإنسانية. وإذا كانت الأوامر القرآنية تمثل الجانب الإيجابي في بناء الفضيلة، فإن النواهي الأخلاقية تمثل الجانب "الوقائي" والركيزة الأساسية لعملية التزكية؛ إذ إن جوهر الإصلاح يرتكز بداءةً على "التخلية"—أي تطهير الذات والمجتمع من العوارض المفسدة—كشروط موضوعي ومنطقي لعملية "التحلية" بالقيم العليا. تتسم النواهي الأخلاقية في القرآن الكريم بخصائص تجعلها فريدة في الفكر الأخلاقي العالمي، فهي لا تقوم على "المنع الزجري" الصرف .

فكل نهي قرآني يرتبط بـ "مفسدة" مرجوة الدفع، سواء كانت حسية أو معنوية، مما يجعل الأخلاق القرآنية أخلاقاً عقلانية بامتياز .

حيث تمتد النواهي لتشمل حركة اللسان (الغيبية والنميمة)، وحركة القلب (الحسد والكبر)، وحركة الجوارح (العُدوان والظلم)، مما يخلق رقابة متصلة على كافة مستويات الوجود الإنساني.

والأثر البنوي في تشكيل الفرد على مستوى "سيكولوجية الفرد"، تعمل النواهي كآلية لضبط "النوازع البدائية" وتهذيب الإرادة. إن الامتناع عن المحرم الأخلاقي ليس فعلاً سلبياً، بل هو "فعل إرادي واعي" يقوي ملكة الضبط الذاتي. هذا الانضباط يؤدي إلى تكوين الشخصية "المتزنة" التي لا تطغى فيها الشهوة على العقل، ولا الأنانية على المصلحة العامة، مما يحرر الإنسان من أسر النزوات اللحظية ليرتقي إلى رحاب المسؤولية الأخلاقية المستدامة.

والنواهي كصمام أمان للمجتمع أما من الناحية السوسولوجية (الاجتماعية)، فإن النواهي القرآنية تعمل بمثابة "كوابح اجتماعية" تمنع تصادم المصالح وتقتت النسيج المجتمعي. فعندما يحرم القرآن (الظلم، السخرية، أكل أموال الناس بالباطل، وإشاعة الفاحشة)، فإنه يضع القواعد التأسيسية لـ "السلم المجتمعي". إن غياب هذه النواهي يعني سيادة شريعة الغاب، بينما الالتزام بها يؤسس لمجتمع "الائتمان" حيث يأمن الأفراد على دمائهم وأعراضهم وأموالهم، وهو ما يعد المطلب الأساسي لأي نهضة حضارية شاملة.

المبحث الأول: مفهوم الأخلاق وبيان أهمية وأقسام الأخلاق

المطلب الأول: تعريف الأخلاق لغة وأصطلاحاً وأهميتها .

أولاً : مفهوم الأخلاق :

اتفقت المعاجم اللغوية على أن

الخلق في اللغة يقصد به ، الدين والطبع والسجية .(1)

والخلق إصطلاحاً : فقد عرفه الإمام الغزالي بقوله : (الخلق عبارة عن هيئة في النفس ، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر ورؤية) (2) ولابن مسكويه في الخلق (الخلق حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية) (3) فالأخلاق مجموعة من المعاني والصفات المستقرة في النفس وفي ضوء ميزاتها يحسن الفعل في نظر الإنسان أو يقبح ومن ثم يقدم عليه أو يحجم عنه⁴

ثانياً : أهمية الأخلاق وغايتها :

الخلق وكما تبين من خلال التعريف أمر معنوي لكونه صفة مستقرة داخل النفس الإنسانية

(فهي الحاوية لتلك الهيئات والصفات) إلا أن تأثيرها بالغ الأهمية ، فهي التي تحدد أسلوب عمل الجوارح ونطاقه ، فالسلوك جانب عملي ملموس، فهو المرآة التي تعكس صورة ذلك الجانب المعنوي من النفس (فالأفعال الظاهرة علامات على الأخلاق الباطنة وكاشفة عنها) قال الأمام علي (a) (ما اضرر أحدكم شيئاً إلا ظهر على فلتات لسانه وصفحات وجهه) ، (5)

فالصلاح سلوك الإنسان وما تفرزه جوارحه من أعمال مرهون بصلاح نفسه بقوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ) (6) ، من هنا اكتسبت مكانتها وأهميتها العاليتين وحظيت بوافر العناية في جميع شرائع السماء وعميق البحث من قبل العلماء والفلاسفة فهي من الضروريات التي لا قيام للحضارات أو المجتمعات إلا بقيامها إذ لا يغني عنها حيازة القسط الأوفر من العلوم و الثقافات .

ولئن كان الإنسان في حاجة إلى العلوم، فهو إلى الأخلاق أحوج لأن ما يصيبه من الظلم وما يفشو بين أفراد من الإجرام منشؤه نقص الأخلاق أكثر من ان يكون منشؤه نقص العلم .. (7)

وللأخلاق الحميدة دورها في سعادة الفرد ومجتمعه، فالأخلاق نقطة البداية التي توجب أن ينطلق منها المضطلعون بتقويم المجتمع ، بصلاحها وسيادتها تنتقل تلك المجتمعات وتجتاز درجات التقدم لتبلغ القمة (8). فهي أول قواعد الإصلاح وأمضاها إن اعترى بنیان الحضارة أي تصدع .

وبعد أن ألقينا الضوء على أهمية الأخلاق بصورة مجملية نوجز الكلام على الغاية من الأخلاق ، فنقول ذكرت بعض المصادر المعنية بعلم الأخلاق أن علم الأخلاق يبحث في معنى الخير والشر ، ويبين ما ينبغي أن تكون عليه معاملة الناس مع بعضهم البعض، ويشرح الغاية التي ينبغي أن يقصدوا إليها في أعمالهم وينير السبيل لعمل ما ينبغي .

ولا شك أن الأخلاق هي الدعامة الأولى في حفظ كيان الأمم، ولهذا نرى الباحثين والفلاسفة قد اتفقت كلمتهم على ضرورتها للفرد لصالح نفسه وللمجتمع في جملته فكما أن الفرد يضره ويفسد من أعماله أن يكون كاذبا مرائيا حسودا شريرا ماكرا كذلك تفسد المجتمعات بشيوع هذه الصفات في أحادها ،لهذا أول ما توجهت إليه عناية الفلاسفة والمشرعين العاملة على إنهاض الجماعات البشرية الدعوة إلى الأخلاق الفاضلة لأنها الدعامة في بناء كل مجتمع سليم .(9)

ثالثا : الأخلاق في القرآن الكريم:

كما أحاطت آيات القرآن الكريم بفضائل الأخلاق، جمعت رديئها تندد وتنتهي عنها ثم جاءت ببيان المنزلة العالية لمن اتخذ فضائلها أسلوبا لحياته، وسوء عاقبة من أدبر عنها، ثم إننا نلمس وبجلاء إحاطة القرآن الكريم بالردىء من الأخلاق ويعرضها جملة وتفصيلا ناهياً عنها ومحذرا منها ،كالخيانة والكذب والغدر والنكث بالعهد والجزع والكبر والزهو والفظاظة والحدق و الفحش والإسراف والبخل وكنتم الحق وخذله، واضطهاد الفئات الضعيفة ومقابلة الإحسان بالإساءة والبغي والأنانية والأثرة، والانهماك في اللذائذ والشهوات والتعاون على الإثم والعدوان والأمر بالمنكر وإشاعة الفاحشة والعدوان على حق الغير ودمه وعرضه وماله(10) إلى غير ذلك .

والقرآن الكريم إذ ينفرد عن سائر الكتب السماوية بهذه التفصيل الشامل الدقيق للأخلاق إنما هو (يقطع الطريق عن الأهواء والفلسفات أن تتدخل لتحديد معاني الأخلاق) (11)

المطلب الثاني : آيات النهي عن معصية عدم بر الوالدين وتحليلها .

رفع الإسلام من شأن الوالدين وأعظم مكانتهما، وأمر بالإحسان إليهما ورعايتهما وأكثر من التوصية بهما تأكيدات لحقهما على أولادهما، وقرن الدعوة إلى الإحسان إليهما بعبادته وعدم الإشراك به، وقضى أمره بذلك كما قضى أمره بعبادته وحده وهذه منزلة عظيمة لم نجد لها مثيلا في القرآن الكريم لغير الوالدين فقال الله تعالى : (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا) (12) ثم جاءت التوصية من الله تعالى بتحذير عباده المؤمنين في حفظ حقوق الوالدين ورعايتهما والحرص على رضاها وتجنب أذاها ولو بكلمة (أف) أمر ليس له مثل في غير الإسلام .

تحليل آيات النهي عن معصية عدم بر الوالدين

أولا : تحليل الكلمات:

في الآية بعض الكلمات التي تحتاج إلى تحليل ، ويمكن أن نوجزها بالآتي :

1. قال تعالى: (وَقَضَىٰ) أي أمر (13)، وقيل أمر ربك .(14)
2. قوله تعالى: (أُفٌ) الأف وسخ الأذن، والتف وسخ الأظافر، ثم يقال لما يستتقل ويضجر منه أف وتف له ، وقيل : أف للشيء الخسيس أو صوت

معناه التضرع⁽¹⁵⁾ . وقيل : أي لا تقدرهما و لا تقل لهما قولاً رديئاً عند خروج الغائط منهما إذا أتاجا إلى معالجتها عند ذلك⁽¹⁶⁾

ثانيا : سبب النزول :

قال الأمام القرطبي : قال زكريا ابن سلام جاء رجل إلى الحسن فقال انه طلق امرأته ثلاث ، فقال إنك قد عصيت ربك وبانت منك ، فقال الرجل : قضى الله ذلك علي ؟ فقال الحسن : وكان فصيحاً ما قضى الله ذلك ، أي ما أمر الله به ، وقرأ هذه الآية⁽¹⁷⁾

ثالثا : مناسبة الآية :

اعلم أن الله بعبادة نفسه، ثم أتبعه بالأمر ببر الوالدين، وبين المناسبة بين الأمر بعبادة الله تعالى وبين الأمر ببر الوالدين من وجوه :

الأول : أن السبب الحقيقي لوجود الإنسان هو تخلق الله تعالى وإيجاده والسبب الظاهري هما الأبوان فأمر بتعظيم السبب الحقيقي ثم أتبعه بتعظيم السبب الظاهري

الثاني : أن الوجود إما قديم أو محدث، ويجب أن تكون معاملة الإنسان مع الاله القديم بالتعظيم والعبودية، ومع المحدث بإظهار الشفقة وأحق الخلق بصرف الشفقة إليهما الأبوان لكثرة إنعامهما على الإنسان .

الثالث : أن الاشتغال بشكر المنعم واجب، ثم المنعم الحقيقي هو الخالق سبحانه وتعالى وقد يكون أحد من المخلوقين منعماً عليك وشكره أيضاً واجب، وليس لأحد من الخلائق نعمه على الإنسان مثل ما للوالدين⁽¹⁸⁾

رابعا : المسائل النحوية المتعلقة بالآية :

في الآية بعض المسائل النحوية التي يمكن إيجازها على النحو الآتي:

1. قوله تعالى: (وَقَضَى) : الواو للعطف ، (قضى) فعل ماض .
2. قوله تعالى: (رَبُّكَ) بالرفع فاعل ، ولكاف مضاف إليه .
3. قوله تعالى: (أَلَّا) متكونة من (ان) المصدرية و (لا) النافية .
4. قوله تعالى: (تَعْبُدُوا) فعل مضارع منصوب بحذف النون، والواو فاعل والمصدر مجرور بالباء محذوفة، أي (بأن) لأن متعلق بـ (قضى) .
5. قوله تعالى: (إِلَّا) أداة حصر .
6. قوله تعالى: (إِيَّاهُ) ضمير منفصل في محل نصب مفعول به .
7. قوله تعالى: (بِالْوَالِدَيْنِ) جار مجرور متعلق بـ(تحسنوا) محذوفاً، أي وأن تحسنوا بالوالدين .
8. قوله تعالى : (إِحْسَانًا) مفعول مطلق مؤكد لعامله .
9. قوله تعالى: (إِمَّا) إن مدغمة في (ما) الزائدة شرطية .
10. قوله تعالى: (يَبْلُغَنَّ) فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة في محل جزم فعل الشرط ، والنون للتوكيد .
11. قوله تعالى: (عِنْدَكَ) متعلق بـ(يبلغن) .
12. قوله تعالى: (الْكَبِيرِ) بالنصب مفعول به .
13. قوله تعالى: (حَدُّهُمَا) بالرفع فاعل (يبلغن) والهاء مضاف إليه .
14. قوله تعالى: (أَوْ كِلَاهُمَا) أو : عاطفة ، و (كلاهما) معطوف على أحدهما إما فاعلاً إما بدلاً وعلامة رفعه الالف

- نيابة عن الضمة لأنه محمول على المثني، والهاء مضاف إليه .
15. قوله تعالى: (فَلَا) الفاء رابطة لجواب الشرط ، (لا) ناهية .
16. قوله تعالى: (تَقُلْ) فعل مضارع مجزوم بـ(لا) الناهية وعلامة جزمه سكون آخره ، والفاعل أنت
17. قوله تعالى: (لَهُمَا) متعلق به .
18. قوله تعالى: (أَفِ) المشهور إنه اسم فعل مضارع أي : لا تقل لهما أنا أتضجر من شيء يصدر منكما كخروج ريح بل أكرمهما وأخدمهما كما خدماك في مثل هذه الحالة .
19. قوله تعالى: (وَلَا تَنْهَرُهُمَا) (لا) الناهية ، (تنهرا) فعل مضارع مجزوم بـ(لا) الناهية والفاعل أنت ، والهاء مفعول به
20. قوله تعالى: (وَقُلْ) فعل أمر والفاعل أنت .
21. قوله تعالى: (لَهُمَا) متعلق بـ(قل .)
22. قوله تعالى: (قَوْلًا) مفعول مطلق مؤكد لعامله .
23. قوله تعالى: (كَرِيمًا) صفة لـ(قولا) .(19)
- خامسا : الأحكام المستنبطة من الآية :

1. تضمنت الآية مبالغة في إكرام الوالدين وبرهما أشار النهي عن ذكر أف إلى تحريم ما فوّه بطريق الأولى ، وفيها نهي عن نهرهما والأمر بالقول الكريم ، وفسر الحسن (f) : بأن لا يدعوهما بأسمائهما ، ويخفض الجناح لهما والدعاء لهما بالرحمة ، واستدل بالآية من لم يجز تحليف الوالد إذا خاصمه ولده ولا حبسه في دينه ولا قتله به ولا حده بقذفه (20) .
2. أمر الله عز وجل في هذه الآية بإخلاص العبادة له وحده ، وقرن بذلك الأمر بالإحسان إلى الوالدين ، وجعل بر الوالدين مقرونا بعبادته وحده سبحانه وتعالى والمذكور هنا ذكره في آيات أخر ، كقوله سبحانه وتعالى (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) (21) ، وقال تعالى (وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) (22) وقال عز وجل (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) (23) وذكر سبحانه وتعالى في هذه الآيات بر الوالدين مقرونا بتوحيده سبحانه وتعالى في عبادته ، يدل على شدة تأكيد وجوب بر الوالدين . (24)

سادسا : القضايا الأسلوبية :

ذكر أهل العلم بعض القضايا البلاغية والأسلوبية التي يمكن إيجازها بالآتي :

1. التوكيد القوي النافذ على بر الوالدين وجعله في الذكر بعد حق الله تعالى على الإنسان، حيث يدل هذا على عناية القرآن بهذا الواجب الإنساني، وقد تكرر هذا كثيرا في القرآن وهو حقا امتحان لقلب المرء وروحه وعاطفته وطوبته، فالذي لا يعترف بحق والديه ولا يقوم به على الوجه الأفضل التام أولى به ألا يعترف بحق الله وحق الغير، والذي يقسو عليهما أولى به أن يكون أشد قسوة وكفرانا للغير . (25)

2. جناس اشتقاق: (وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا) .(26)

سابعا : المعنى العام :

ليس هناك مخلوق لا يشعر بما للوالدين من الولاء الجميل ، والفضل الجزيل ، فهما سبب الوجود في هذه الحياة ، وهما اللذان صرفا كامل وقتيهما وجهدهما وعطفهما لنبلغ أشد ، فهل عوضنهما ببعض من عطفهما وحنانهما ورعايتهما قليلا مما أكرمانا به وما تحملا عنا ؟

هذه الرابطة الوثيقة التي إن تمسكت بها الأسر ترابطت وكونت مجتمعا قويا ، متماسكا بشد بعضه بعضا ، ولعظيم شأنه فقد رفع الله عز وجل إلى مستوى عبادته وقرنه بها في اكثر من موضع، منها قوله تعالى (وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) (27) وقوله تعالى (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) (28) وقوله تعالى (فَلَنْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) (29)، قال القرطبي في تفسير آيتي الإسراء : أمر الله بعبادته وتوحيده وجعل بر الوالدين مقرونا بشكره فقال وقال تعالى (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) . (أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ) (31) (30).

وقال القاشاني : قرن الله تعالى إحسان الوالدين بالتوحيد وتخصيصه بالعبادة لكونهما مناسبين للحضرة الربوبية لترتيبتهما ، إياك عاجزا صغيرا ضعيفا لا قدرة لك ولا حراك وهما أول مظهر من مظاهر صفات الله من الإيجاد والربوبية والرحمة والرأفة ، مع ذلك فإنهما محتاجان إلى قضاء حقوقهما والله تعالى غني عن ذلك فأهم الواجبات بعد التوحيد إذا إكرامهما والقيام بحقوقهما ما أمكن . (32) قوله تعالى (إِنَّمَا يَبْغُونَ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا) قال الزمخشري : (هو أن يكبرا ويعجزا وكانا كلا على ولدهما لا كافل لهما غيره فهما عنده في بيته وكنفه وذلك أشق عليه وأشد احتمالا وصبرا ، وربما تولى منهما ما كانا يتوليان منه في حال الطفولة ، فهو مأمور بأن يستعمل معهما وطأة الخلق ، ولين الجانب ، والاحتمال حتى لا يقول لهما إذا أضجره ما يستقدر منهما أو يستقل من مؤونتهما فضلا عما يزيد عليه) (33)

(فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ) أي لا تقل لهما ما يكون فيه أدنى تيرم وعن أبي رجاء العطاردي قال : الأُف الكلام القزح الرديء الخفي ، وقال مجاهد معناه إذا رأيت منهما في حال الشيخ الغائط والبول الذي رأياه منك في الصغر فلا تقدرهما وتقول أف (34) . وقال ابن عباس هو الكلام الرديء (35) الذي هو أدنى مراتب القول السيء (36) والنهي عن ذلك يدل على المنع سائر أنواع الإيذاء قياسا بالطرق الأولى . (37)

(وَلَا تَنْهَرُهُمَا) ولا تزجرهما عما يتعاطان مما لا يعجبك والنهي والنهر والنهم أخوات (وَقُلْ لَهُمَا) بدل التأنيف (قَوْلًا كَرِيمًا) جميلا كما يقتضيه حسن الأدب والنزول على المروءة ولا يدعوهما بأسمائهما فإنه من الجفاء وسوء الأدب وعادة الدعار وهم أهل الفسق والعبث. (38)

قال ابن البداح : قلت لسعيد بن المسيب كل ما في القرآن من بر الوالدين قد عرفته إلا قوله تعالى (وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا) ما هذا القول الكريم ؟ قال ابن المسيب : قول العبد للسيد الفظ الغليظ. (39)

المطلب الثالث : أثر معصية عدم بر الوالدين على الفرد والمجتمع .

حكم الله سبحانه وتعالى على الإنسان ألا يعبد غيره ، وأن يحسن إلى والديه وقرن الأمر بالإحسان إلى الوالدين بالأمر بالتوحيد بالعبادة ، فلا بد أن هناك أهمية عظيمة للإحسان إلى الوالدين، ولذلك فإن أي مجتمع من المجتمعات مكون من وحدات صغيرة، وهذه الوحدات الصغيرة تتكون من أب أم وأولادها، فهذه الوحدة الصغيرة التي نسميها الأسرة هي أساس المجتمع الكبير، الذي هو الدولة والأمة .

والإسلام كما نعلم جيدا بهدف إلى أن، يكون مجتمعه جسدا واحدا يحس كله بما يتألم منه بعضه، جسدا واحدا متكافلا متعاوننا تمام التعاون في إعلان كلمة الله والقضاء على الفتن الطائشة في الأرض كلها، فلا بد أن تكون اللبنة الأولى وهي الوحدات الصغيرة التي يتكون منها المجتمع قائمة على الحب والاحترام، وإحسان الفرع للأصل، ورعاية الأصل للفرع، ولا بد أن تنمو أخلاق مجتمع الجسد الواحد أولا في بناء الأسرة الصغيرة حتى يتمكن من أن يقوم المجتمع كله بما يريده الله له. إن الوحدات الفاسدة تثير الفساد المجتمع، وهذا ما نلمسه في مجتمعنا المعاصر، من منازعات وعدوان وهتك حرمت بين أسر المجتمع التي هي وحداته الأساسية و ولما أن نتصور أسرة يهان فيها الأب والأم من أبنائها، فالعلم والخال وأبناؤهما أهون من الأب والأم، وهنا تنقطع الأرحام وتتمزق الأواصر اللازمة لبناء المجتمع برباط الحب والوئام، والقرآن يرشدنا إلى أن تمزق الأرحام فساد في الأرض ، فيقول الله : (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ) (40).

والرسول يحدثنا عن بر الوالدين بطريقة فيها تأكيد وترغيب فيقول في الحديث الذي يرويه أبو هريرة (رغم أنف، ثم رغم أنف ، ثم رغم أنف (41) ، قيل : من يا رسول الله ؟ قال : من أدرك أبويه عند الكبر أو كليهما فلم يدخل الجنة) (42) وعن أبي أسيد الساعدي قال : بينا أنا جالس عند رسول الله إذ جاءه رجل من الأنصار فقال : يا رسول الله هل بقي علي من بر أبوي شيء بعد موتهم أبرهما به ؟ قال : نعم ، خصال أربع : الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما ، وإكرام صديقهما(43) وعن معاوية بن جهم السلمي قال : جاء جهامة إلى النبي فقال : يا رسول الله أردت الغرو وجئت أستشيرك ، فقال : هل لك من أم ؟ قال نعم، قال الزمها ، فإن الجنة تحت رجليها (44) وأخرج الشيخان عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (جاء رجل إلى النبي ﷺ) فقال : أبايعك على الهجرة والجهاد ابغني الأجر من الله ، فقال له : فهل من والديك أحد حي ؟ قال : نعم ، بل كلاهما حي ، قال : أفتبغني الأجر من الله ؟ قال : نعم ، قال فأرجع إلى والديك فأحسن صحبتهما (45)

ومن هنا نجد أن السنة النبوية معنية كل العناية بموضوع الأسرة وحقوق الأبوين حتى جعل التسبب في شتم الوالدين من الكبائر، فقال فما أخرج مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص (من الكبائر شتم الرجل والديه، قالوا: يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : نعم، يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه وأمه) .(46)

إن الأسرة مصدر كل خير للإسلام إن أحسن أفرادها بعضهم إلى بعض ، وعلموا أن بر الوالدين ووصية الكتاب والسنة بهما أن لا يطيعهما العبد في معصية الله ، قال تعالى (وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا) (47)، ومع ذلك فقد أمر تعالى أن يصحبهما الإنسان صحبة حسنة بعد عصيانهما فيما يغضب الله(48) فقال (وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) (49) ، فإن فضيلة بر الوالدين هي أساس الفضائل جميعا بل هي منطلق لكل حق في هذا الوجود .

فاستنتجا مما ذكر بين يدي المرابي أهم التوجيهات التي يجب أن يلحق عليها الولد:

1. إطاعة الأم والأب في كل ما يأمران به الولد إلا المعصية .
2. مخاطبتهم بلطف وأدب .
3. النهوض لهما إذا دخلا عليه .
4. تقبيل يديهما صباحا ومساء وفي المناسبات .
5. إكرامهما وإعطاؤهما كل ما يطلبان .
6. مشاورتهما في كل الأعمال والأمور .
7. المحافظة على سمعتهم وشرفهم ومالهما .

8. الإكثار من الدعاء والاستغفار لهما .
 9. عدم رفع الصوت عالياً أمامهما .
 10. عدم قاطعتهما أثناء الكلام .
 11. عدم الخروج من الدار إذا لم يأذنا .
 12. عدم إزعاجهما إذا كانا نائمين .
 13. عدم تفضيل الزوجة والود عليهما .
 14. الدعاء لهما ولاسيما بعد الموت فأنهما ينتفعان به⁽⁵⁰⁾ ، والإكثار من قول (رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا)
- المبحث الثاني: آيات النهي عن معصية شرب الخمر

حرم الإسلام شرب الخمر (بأي أسم أو لون كان) على أتباعه المسلمين، وكان تحريمه بحكم التدرج، وإنما تم ذلك نظراً لاعتقاد العرب منذ الجاهلية بشربها، ما يعسر النهي عنها مرة واحدة ، فقد نزلت في تحريم الخمر ثلاث آيات في ثلاث مرات بحيث تستند كل آية في التحريم على ما وقع بين الشاربين من الشجار والفساد ، وذلك ليكون النهي عن شربها أكثر تأثيراً في القلوب ، وأقرب منطقياً إلى إقناع العقول .⁽⁵¹⁾

وآخر آية نزلت في تحريمها هو قوله عز وجل (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ).⁽⁵²⁾

المطلب الأول : تعريف الخمر في اللغة والاصطلاح .

وقبل أن نشرع في بيان تحليل هذه الآيات نبتدئ بتعريف الخمر في اللغة والاصطلاح وفق الآتي :

أولاً : الخمر لغة :

خمر : الخاء والميم والراء، أصل واحد يدل على التغطية والستر⁽⁵³⁾ وخامر الشيء قاربه وخالط⁽⁵⁴⁾ والخامر ثوب تغطي المرأة به رأسها، والجمع خمرة، واختمرت المرأة لبست الخمار، والخمر معرفة تذكر وتؤنث، وخمر الرجل شهادته كتمها⁽⁵⁵⁾

والخمر ما أسكر من عصير العنب، لأنها خامرت العقل، وسميت الخمرة خمراً لأنها تركت فاختمت، واختمارها تغير ريحها، ويقال : سميت بذلك لمخامرتها العقل⁽⁵⁶⁾ أي تخالطه، يقال : خامره الداء إذا خالطه، وأنشد كثير :

هنيئاً مريئاً غير داء مخامر
لعزة من أعراضنا ما استطلت⁽⁵⁷⁾

ثانياً : الخمر اصطلاحاً :

الخمر تطلق على ما يسكر قليله وكثيره، سواء اتخذه من ماء العنب أو التمر أو الحنطة أو الشعير أو غيره، وهو مذهب عمر بن الخطاب^(٥٨) وأهل المدينة وسائر الحجازيين وجمهور الفقهاء وأهل الحديث .⁽⁵⁸⁾

المطلب الثاني: تحليل آية النهي عن معصية شرب الخمر:

سلك الشارع الإسلامي مسلك التدرج في التشريع حتى لا يشق على الناس الأمر ، وقد كانت مسألة تحريم الخمر من تلك المسائل، فإن الله لم يحرم الخمر ابتداء بل مهد لذلك بثلاثة مراحل إلى أن جاء الأمر الإلهي بتحريم الخمر تحريماً شاملاً ، بعد أن سكر جماعة من المؤمنين وكادوا يقتتلون فيما بينهم، بعد أن أثاروا أيامهم في الجاهلية، فقال تعالى (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) (59) ، وسيكون الكلام عليها وفق الآتي :

أولاً : تحليل الكلمات :

في الآية بعض الكلمات التي تحتاج إلى تحليل وهي كما يأتي :

1. قوله تعالى: (وَالْأَنْصَابُ): نصب : أصل صحيح يدل على إقامة شيء في استواء، والأنصاب : نصب الشيء وضعه وضعاً ناتئاً، كنصب الرمح، والبناء والحجر، والنصب الحجارة تنصب على الشيء، وجمعه نصائب ونصب، وقد يقال في جمعه أنصاب، (على النصب) حجر أو صنم يذبحون عنده .
فالأنصاب الأصنام، لأنهما تنصب فتعبد، وهي آلهة الوثنيين قبل الإسلام، وفرق بعضهم بينها وبين الأنصاب وهي الحجارة المنصوبة للعبادة، وكانوا يذبحون عندها ولم يمن فيها صور . والأصنام ما صور وعبد من دون الله تعالى.

2. قوله تعالى : (وَالْأَزْلَامُ): زلم : الزاي واللام والميم، أصل يدل على نحافة ودقة في سلاسة، وقد يشذ عنه الشيء (60) فالأصل الزلم، والجمع أزلام، وهي السهام التي كان أهل الجاهلية يستقسمون بها (61) وكانوا يكتبون عليها الأمر والنهي ويضعونها في وعاء (62) وقال أبو حيان الأندلسي : (الأزلام القداح ، وأحدها زلم) (63)، وقال سعيد بن جبير : (هي حصى بيض ، كانوا إذا أرادوا غدواً أو رواحاً كتبوا في قدهين في أحدهما (أمري ربي) وفي الآخر (نهاني ربي) ، ثم يضرين بهما فأيهما خرج عملوا به) . وقال مجاهد : (الأزلام سهام العرب وكعاب فارس التي يتقاملون بها) . وقال الزجاج : (ولا فرق بين ذلك وبين قول المنجمين لا تخرج من أجل كذا ، أو اخرج من أجل نجم كذا) (64)

3. قوله تعالى: (رِجْسٌ): الرء والجيم والسين ، أصل صحيح يدل على اختلاط ، يقال هم في مرجوسة من أمرهم ، أي اختلاط (65) ، وقيل : رفس ورجز للصوص الشديد ، وبغير رجاس شديد الهزيم ، وغمام راجس ورجاس شديد الرعد (66)، ومن الباب الرفس النتن والقذر (67) ، ثم قد يسمى الكفر والنفاق رجساً لأنه نتن ، قال تعالى (فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ) (68) والمراد برفس في هذه الآية نجس أو خبيثة مستقرة . (69)

4. قوله تعالى: (فَاجْتَنِبُوهُ)

جنب أصلان متقاربان، أحدهما: الناحية، والآخر البعد (70) ، وأصل الجنب الجارحة وجمعه جنوب، ثم يستعار من الناحية التي تليها كعادتهم في استعارة سائر الجوارح لذلك، نحو اليمين والشمال، وقيل جنب الحائط وجنبه ، وقوله تعالى ج ي ج ذلك أبلغ من قولهم اتركوه . (71)

قال القرطبي (72) : قوله تعالى (فَاجْتَنِبُوهُ)، يريد أبعده واجعلوه ناحية ، فأمر الله تعالى باجتنب هذه الأمور ، واقتربت بصيغة الأمر مع نصوص الأحاديث وإجماع الأمة ، فخص الاجتناب في جهة التحريم فهذا حرمت الخمر (73)

5. قوله تعالى: (تَفْلِحُونَ)

فلح : الفاء واللام والحاء : أصلان صحيحان ، أحدهما يدل على شق ، والآخر على فوز وبقاء ، والمراد هنا الأصل الثاني ، الذي هو البقاء والفوز ، إذ أن الفلاح هو الظفر وإدراك بغية ، وذلك ضربان ، دنيوي وأخروي ، فالفلاح الظفر بالسعادات التي تطيب بها الدنيا ، وهو البقاء والغنى والعز ، والفلاح الأخروي أربعة أشياء : بقاء بلا فناء وغنى بلا فقر ، وعز بلا ذل ، وعلم بلا جهل ، ولذلك قيل (لا عيش إلا عيش الآخرة) (74) والمراد ب(تَفْلِحُونَ) في هذه الآية أي راجين الفوز والفلاح بهذا الاجتناب فعلق الفلاح بالأمر وذلك بدل على تأكيد الوجوب (75)

6. قوله تعالى: (الشَّيْطَانُ)

شطن : الشين والطاء والنون ، أصل صحيح يدل على البعد (76) ، والشيطان المتمرد العاتي وهو مشتق من شطن بمعنى بعد ، يقال : شطنت داره أي بعدت ، وبئر شطون أي بعيد القعر (77) ، وسمي الشيطان شيطاناً لبعده عن الطريق وتمرده ، وذلك لأن كل عات متمرد من الجن والإنس والدواب شيطان (78) . ووصف اعرابي فرسا فقال : (كأنه شيطان في أشطان) (79)

7. قوله تعالى: (يُوَقِّع)

وقع : أصل واحد يرجع إليه فروعه ، يدل على سقوط الشيء ، ويقال : وقع الشيء وقوعاً فهو واقع (80) ، والوقوع : ثبوت الشيء وسقوطه ، يقال : وقع الطائر وقوعاً والواقعة لا تقال إلا في الشدة والمكروه ، وأكثر ما جاء في القرآن من لفظ (وقع) جاء في العذاب والشدائد (81) . والمراد ب (الوقوع) هنا هو ما يحدث بيننا بسبب الخمر وغيره ، فحذرنا الله منها ونهانا عنها . (82)

8. قوله تعالى: (العَدَاوَة)

عدو: العين والذال والحرف المعتل ، أصل صحيح يرجع إليه الفروع كلها ، وهو يدل على تجاوز في الشيء وتقديم لما ينبغي أن يقتصر عليه (83) . والعدو : التجاوز ومنافاة الائتنام ، فتارة يعتبر بالقلب ، فيقال له : العداوة والمعادة وتارة في الإخلال بالعدالة في المعاملة ، فيقال : العدوان والعدو . (84)

والعداوة في هذه الآية تتعلق بالأمر الظاهرة وعطف عليها ما هو أشد منها وهو البغضاء لأن متعلقها القلب (85)

9. قوله تعالى: (وَيَصُدُّكُمْ)

صد : الصاد والذال معظم بابه يؤول إلى إعراض وعدول ، والصد : الإعراض ، يقال : صد يصد، وهو ميل إلى أحد الجانبين (86) ، ويكون انصرافاً عن الشيء وامتناعاً نحو (يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً) (87) وقد يكون صرفاً ومنعاً نحو (وَرَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ) (88) ، والمراد ب(يصدكم) أي يمنعكم عن الذكر والصلاة (89)

10. قوله تعالى: (مُنْتَهُونَ)

نهى : النون والهاء والياء ، أصل صحيح يدل على غاية وبلغ ، ومنه أنهيت إليه الخبر بلغته إياه ، ونهاية كل شيء غايته ، ومنه نهيته عنه ، وذلك لأمر يفعله، فإذا نهيته فانتهى عنك فتلك غاية ما كان وآخره (90) . والنهي الزجر عن الشيء ، وهو من حيث المعنى لا فرق بين أن يكون بالقول أو بغيره. (91) والمراد ب (ج ج ج) من أبلغ ما ينهى عنه ، كأنه قيل قد تلى عليكم ما فيها أنواع الصوارف والموانع ، فهل أنتم

مع هذه الصوارف منتهون ؟ أم أنتم على ما كنتم عليه كأنه لم توعظوا ولم تزجروا (92) ، فالاستفهام هنا تضمن على الأمر ، أي انتهوا (93) ، لذلك قال عمر (ؓ) (انتهىنا يا رب) (94)
ثانيا: سبب النزول :

ذكرت المصادر وكتب التفسير أن سبب نزولها قولان :

القول الأول: أنها نزلت بسبب عمر بن الخطاب (ؓ) فإنه ذكر للنبي (ؐ) عيوب الخمر ، وما ينزل بالناس من أجلها ، ودعا الله في تحريمها ، وقال : (اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافياً) ، فنزلت هذه الآيات فقال عمر (ؓ) (انتهىنا انتهىنا) (95)

القول الثاني: أنها نزلت بسبب ملاحاة جرت بين سعد بن أبي وقاص (ؓ) ورجل من الأنصار ، فقالوا : تعال نطعمك ونسقيك خمراً) ، وذلك قبل تحريم الخمر فأتيهم في حش وإذا رأس جزور مشوي وزق خمر ، فأكلت وشربت معهم فذكرت الأنصار والمهاجرين عندهم ، فقلت : المهاجرون خير من الأنصار ، فأخذ رجل من الانصار لحي جمل فضربني به فجرح بأفني ، فأتيت رسول الله (ؐ) فأخبرته ، فأنزل الله تعالى في : (**إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ**) (96)

والراجح هو القول الثاني ، كما حققه ابن العربي (97) ، وقال : (هذا ليس بمتعارض لأنه يمكن أن يجري بين سعد وبين الأنصار ما يوجب نزول الآية فيدعي عمر (ؓ) فتقرأ عليه) (98)

ثالثا: مناسبة الآية : هذه الآية استئناف خطاب للمؤمنين تقفية على الخطاب الذي قبله ، لينضم مضمونه في السلك الذي انتظم فيه مضمون الخطاب السابق ، وهو قوله تعالى (**وَلَا تَعْتَدُوا**) ، المشير إلى أن الله كما نهى عن تحريم المباح نهى عن استحلال الحرام ، وأن الله تعالى لما أحل الطيبات حرم الخبائث المفضية إلى المفاسد ، فإن الخمر كان طيباً عن الناس ، وقد قال الله تعالى (**وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا**) (99) ، والميسر كان وسيلة لإطعام اللحم لمن لا يقدرون عليه ، فكانت هذه الآية كالاحتراس عما قد يساء تأويله من قوله (**لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ**) (100)

ثم إن سورة المائدة شارحة لبقية سورة البقرة ، ففي سورة البقرة قال في الخمر والميسر (**قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا**) (101) وزاد في سورة المائدة ذمها أو صرح بتحريمها فقال (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ، إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون) (102)
رابعا: أهم المسائل النحوية :

ذكر أهل العلم أن في الآية بعض المسائل النحوية

1. قوله تعالى: (رِجْسٌ)

خبر الابتداء (103) ، وإنما أفرد لأن التقدير إنما عمل هذه الأشياء رجس ، ويجوز أن يكون خبراً عن الخمر وإخبار المعطوفات محذوف لدلالة خبر الأول عليها (104)

2. قوله تعالى: (مِنْ عَمَلٍ)

صفة لرجس أو خبر ثان .

3. قوله تعالى: (فَاجْتَنِبُوهُ)

ترجع إلى العقل أو إلى الرجس والتقدير رجس من عمل الشيطان . (105)

4. قوله تعالى: (فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ)

(في) متعلقة ب (يوقع) وهي بمعنى السبب ، أي سبب شرب الخمر وفعل الميسر ويجوز أن تتعلق بالعداوة أو البغضاء ، أي أن تتباعدوا بسبب الشرب ، وهو على هذا مصدر بالألف واللام معمل والهمز في البغضاء للتأنيث ، وليس مؤنث أفعل ، إذ ليس مذكر البغضاء أبغض وهو مثل البأساء والضراء . (106)

5. قوله تعالى: (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ)

لفظة استفهام ، ومعناه الأمر ، أي انتهوا لكن الاستفهام عقيب ذكر هذه المعايير أبلغ من الأمر . (107)

خامساً : القضايا الأسلوبية :

من أهم الوجوه البلاغية التي ذكرها أهل العلم لهذه الآية .

(1) الجمع (108) بين متعدد تحت حكم واحد ، نحو قوله تعالى (إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ

عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ) .

(2) الإطناب والتفصيل (109) : لم يذكر في القرآن تعليل الأحكام إلا بإيجاز ، أما هنا فقد ذكره بالإطناب والتفصيل ،

وذكرت فيه الأسباب لتحريم الخمر والميسر ، منها إلقاء العداوة والبغضاء بين المؤمنين ، والصد عن ذكر الله وشغل المؤمنين عن الصلاة ،

كما وصفت الخمر والميسر بأنها رجس وأنها من عمل الشيطان . (110)

(3) المجاز (111) : في قوله تعالى (فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ) و(فِي) للسببية أو الظرفية المجازية ، أي في مجالس تعاطيها

(112) ، والمجاز هذا مرسل .

(4) المجاز والمبالغة : فالرجس الشر ، ولما كان الشيطان هو الداعي إلى التلبس بهذه المعصية والمغري بها جعلت

من عمله وفعله ونسبت إليه على جهة المجاز والمبالغة في كمال تقبيحه كما جاء (فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ

عَمَلِ الشَّيْطَانِ) . (113)

(5) القصر (114) : المستفاد من (إنما) قصر موصوف على صفة ، أي أن هذه الأربعة المذكورات مقصورة على

الاتصاف بالرجس ، لا تتجاوزوه إلى غيره وهو ادعائي للمبالغة في عدم الاعتداء بما عدا صفة الرجس من صفات هذه

الأربعة . (115)

(6) الاستفهام (116) : في قوله تعالى (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) ، يراد به الأمر ، وهو من أبلغ ما ينهى به (117) ، ولقد

أكد تحريم الخمر والميسر في هذه الآية بفنون التأكيد حيث صدرت الجملة ب(إنما) وقرنا بالأصنام والأزلام ،

وسميا رجسا من عمل الشيطان ، وأمر بالاجتناب عن عينهما وجعل ذلك سبباً للفلاح ، ثم ذكر فيهما من المفساد

الدينية والدينية ، ثم أعيد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام ، (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) ، إيذاناً بأن الأمر في الرجز قد

بلغ الغاية القصوى . (118)

سادساً : الأحكام والدلالات المستفادة من الآيتين الواردتين في معصية الخمر :

دللت هذه الآية على أحكام ودلالات بالنسبة لتحريم الخمر مطلقاً ، بقوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ

وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) ، إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ

وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) . (119)

حرمت هذه الآية الخمر تحريماً مطلقاً ، حتى قال بعض الصحابة (ما حرم الله شيئاً أشد من الخمر) وقد لزم حكم

الآية جميع أهل التكليف ، فالخمر رجس من عمل الشيطان فرض على جميع من بلغته الآية اجتناب جميع ذلك ، لقوله

تعالى (فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) وآية الخمر هذه دالة على تحريم الخمر من وجوه:

1. تصدير الجملة ب (إنَّما)

2. أن الله تعالى قرن الخمر والميسر بعبادة الأوثان ، ومنه في الأثر . (مدمن الخمر كعابد وثن) (120)

3. إن الله تعالى وصفها بأنها (رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ) ، ولا يوجد شيء من عمل الشيطان يوصف بالإباحة ، بل هذا الوصف دليل حرمة ذلك الفعل .

4. أنه تعالى أمر بالاجتناب ، وظاهر الأمر للوجوب ، وما وجب اجتنابه حرم تناوله ، وأنه تعالى جعل الاجتناب من الفلاح بقوله (لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) ، وإذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خبيثة وشقاء .

5. أنه تعالى جعلها رجساً ، كما قال (فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ) (121)

6. أن شربها يسبب العداوة والبغضاء بين المؤمنين ، وتعاطي ما يوقع ذلك حرام . (122)

7. قوله تعالى (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) ، وهو أبلغ ما ينهى به ، كأنه قيل : تلي عليكم في الخمر والميسر من أنواع الموانع والمفاسد والقبائح ، فهل أنتم منتهون من هذا البيان ؟ لذلك قال عمر (□) (انتهينا) ، بعد ما سمع وعلم أن هذا وعيد شديد زائد على معنى انتهوا⁽¹²³⁾ ، وأمر النبي (□) مناديه أن ينادي في سكن المدينة (ألا إن الخمر قد حرمت) ، فكسرت دنان الخمر ، وأريقت الخمر حتى جرت في سكك المدينة .

وخلاصة الأمر أن جمهور المفسرين لا يذكرون تحريم الخمر إلا ويذكرون الآيات السابقة الذكر ، التي نزلت في تحريم الخمر ، وأنهم يرون في كل آية من آية البقرة والنساء إشارة إلى تحريم الخمر ، وأن التحريم القاطع الأبدي كان في آية المائدة ، غير أن بعض العلماء المعاصرين يرى أن الآية محكمة عاملة وكذلك الآيات التي جاءت فيها للخمر ذكر أو حكم . (124)

المطلب الثالث : أثر معصية شرب الخمر وأضراره على الفرد والمجتمع:

للمرء نشوة عظيمة وسحر مروع على الألباب وسلطان خطير على الأفهام ، وقد سميت في الجاهلية بأسماء عديدة : الصهباء ، الخنديس الراح ، المعتقة ، البالية المشعشة ، وكم كان لحباب كأسها أو لحبابها في الكأس جرس موسيقي في عواطف وخلجات الشعراء منذ قديم الأزل (125)

لذلك وقف الشارع الإسلامي موقفاً حازماً من شرب الخمر ، ولكنه تدرج في التشريع لهذا الأمر ، إذا كان العرب يكثر من شربها ويتغنون بها في أشعارهم ويتغنون في وصفها ، وكانت عادة متأصلة لديهم ، ولم يكن من السهل تحريمها عليهم دفعة واحدة ، لذلك سلك الشارع الإسلامي مسلك التدرج في التشريع حتى لا يشق على الناس فإن الله تعالى لم يشرع التحريم كلية ابتداء ، بل كان ذلك على مراحل مختلفة (126) كما بيناه في هذا الفصل .

وقبل أن نورد أضرار الخمر ، لنا وقفة في هذا المجال ، إذ يجب علينا نحن المسلمين أن لا نخدع بما يظهر به علينا العالم الحديث أحياناً من بعض الفوائد للأشياء المحرمة ، لأن ما يقولونه اليوم ينقصونه بعد مدة من الزمن ، وما يكون لديهم اليوم حقيقة ذات فوائد خفيت عنهم مضارها تتكشف عنهم مضارها في اليوم الآخر ، ومن المشكلات التي يعاني منها المجتمع الحديث المسكرات والمخدرات والمشكلة الرئيسية في هذا هي لماذا يستمر الإنساق على تعاطي هذه المواد مع علمه التام بما تسبب من أذى وضرر ؟

فمن المشكلات الطبية ما يكون سبباً لأمراض وأسقام كثيرة ، عاملاً مساعداً لهذه الأمراض ومن مشكلاته الاجتماعية ما يحدث من تأثير سيء على الفرد والمجتمع والعالم بأسره ، ومن مشكلاته الاقتصادية ما يسببه من خسائر مادية فادحة ،

إلى غير ذلك من المشاكل والأضرار التي تتجم من جراء شرب الخمر، ومن المسلم علمياً أن للخمر أضرار كبيرة على الكائن الحي من جميع الوجود، وسأتناول أغلب الأضرار التي يلحقها الخمر بشاربها .

الأضرار الذي يسببها الخمر في الفرد والمجتمع :

1- الأضرار الدينية :

الخمر تفقد إدراك شاربها وحسه وتنسيه ذكر ربه ، وتزيل خشية الله من قلبه فتتهون عليه معصية الأوامر الإلهية ، وترتك الواجبات الدينية ، واقتراف المحظورات ، وانتهاك الحرمات ، فيضر بنفسه وبالأخرين ، فهو يفعل في حالة السكر وفقدان العقل وتبيلد الشعور وغيبة إدراكه ما لا يفعله من اقتراف الآثام والخطايا كالقتل والزنى والسرقه وما أشبه ذلك من هذه الكبائر ، فضلاً عن اقتراف الصغائر ، وفي هذا إثم أكبر وذنب أعم وأعظم .

وهذا لا يعني أن جريمة السكر تغري بجميع الجرائم ، التي تعرض للسكران ولا سيما القتل والزنى . (حكى أنه أتى برجل فقيل له : إما أن تحرق هذا الكتاب ، وإما أن تقتل هذا الصبي ، وإما أن تسجد لهذا الوثن، وإما أن تشرب هذا الكأس وإما أن تقع على هذه المرأة ، فلم ير أهون من شرب الكأس ، فشرب ، فسكر، ووقع على المرأة ، وقتل الصبي وحرق الكتاب ، وسجد للوثن)⁽¹²⁷⁾

وبالجملة ، فإن الخمر يزيل العقل ، وإذا ذهب العقل انتشرت المفسد والردائل يقول رسول الله (ﷺ) (الخمر أم الخبائث)⁽¹²⁸⁾ ، فالنتيجة أن شارب الخمر يمسي تابعاً مطلقاً للحياة البهيمية ويسقط من درجة الحياة الإنسانية التي شرفه الله بها ، لأنه يعد خاضعاً لسلطان الهوى ، والشيطان ، كما قال تعالى (**أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ**)⁽¹²⁹⁾

2- الأضرار الصحية :

أما أضرارها الصحية فإن للخمر أضرار كثيرة على صحة الإنسان وسنحاول أن نورد هنا بعض تلك الأضرار والتأثيرات :
أ . التأثيرات النفسية والعقلية :

ومنه الهذيان والارتعاش وهو أكثر وأخطر مضاعفات الإدمان ، وسببه الرئيسي تمثيل الكربوهيدرات في المخ من نقص فيتامين (B) المركب وتأثير ذلك على الخلايا العصبية ويحدث الهذيان والارتعاش بعد التوقف المفاجئ عن شرب الخمر ، ويصاب (5%) من المدمنين عند امتناعهم عن الخمر فجأة . ويؤدي الهذيان إلى الوفاة في (51%) من الحالات الطارئة أو فشل الدورة الدموية .⁽¹³⁰⁾

ب . إفساد المعدة : وفقد شهوة الطعام وجحوظ العينين وعظم البطن وامتقاع اللون ومرض الكبد والكلية .⁽¹³¹⁾
يقول المراغي : (ومض السل الذي فتك بالبلاد الأوربية فتكا ذريعاً على عناية أهلها بالقوانين فقد استطار شره في مصر بعد انتشار المسكرات بها ، مع أن جوها لا يساعد على انتشاره ، وإسراع الهرم إلى السكر حتى قال بعض الأطباء الألمان أن السكر ابن الأربعة يكون نسيج جسمه كجسم ابن الستين .⁽¹³²⁾

ج . احتقان الجهاز التناسلي⁽¹³³⁾

د . التأثير على الجنين : يصاب جنين الحامل التي تسرف في شرب الخمر باضطراب مختلفة نتيجة تراكم مادة (الاستالدهايد) ، المشتقة من الكحول في دم الأم ، ومن أعراض هذه الحالة وفاة الجنين، وتأخر نموه الجسمي، والتأخر العقلي وتشوهات الجهاز العصبي والقلب والوجه⁽¹³⁴⁾ . وبالجملة فللخمر أضرار كثيرة نكتفي بما ذكرناه ومن أراد الاستزادة فعليه بالرجوع إلى كتب الطب .

الخاتمة

1. إن آيات النهي عن المعاصي المتعلقة بالأخلاق ليست مجرد أوامر ونواهٍ، بل هي مشروع إصلاح إلهي شامل لبناء الإنسان من الداخل قبل الظاهر.
 2. يتجلى في هذه الآيات عمق العناية الربانية بسلامة القلوب قبل استقامة الجوارح لأن انحراف الأخلاق هو بداية كل سقوط.
 3. لقد كشف القرآن الكريم خطورة أمراض القلوب؛ من كِبَرٍ، وحسدٍ، وغيبيةٍ، وظلمٍ، وخيانةٍ، وسوء ظنٍ، واعتبرها معاول هدمٍ تهدد كيان الفرد والمجتمع.
 4. اقترن النهي ببيان العواقب والنتائج، ليوظ الضمير، ويغرس الرقابة الذاتية، ويجعل المؤمن يستشعر مراقبة الله في السر والعلن.
 5. تؤكد هذه الآيات أن الأخلاق في الإسلام ليست مكملًا ثانويًا، بل هي معيار التفاضل، وأساس النجاة، ودليل صدق الإيمان.
 6. إن صلاح المجتمعات لا يتحقق بكثرة القوانين وحدها، بل بترسيخ القيم التي جاء بها القرآن، وغرسها في النفوس تربيةً وسلوكًا.
 7. إن العودة الصادقة إلى توجيهات القرآن في باب الأخلاق تمثل ضرورة حضارية وأخلاقية لإنقاذ الواقع من مظاهر الانحراف والتفكك.
- وفي الختام، فإن أعظم ما نتوصل إليه من هذا الموضوع هو أن تركية النفس ومجاهدة الأخلاق السيئة ليست خيارًا، بل فريضة شرعية ومسؤولية فردية، وبها تتحقق كرامة الإنسان وسعادة الدارين. نسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا، ونور صدورنا وجلاء همومنا، وأن يرزقنا حسن الخلق، وأن يجنبنا معاصيه ظاهرًا وباطنًا .
- وصل الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين والتابعين ومن تبعهم بأحسان الى يوم الدين .

- 1 ينظر : لسان العرب : 86\10 , البحر المحيط 585\1 .
- 2 ينظر : إحياء علوم الدين 46\3 .
- 3 ينظر : تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق : 51 , منشورات دار مكتبة الحياة بيروت لبنان ط2 , 1398هـ
- 4 ينظر : أصول الدعوة : عبد الكريم زيدان : 90 .
- 5 ينظر : الخلق الكامل : محمد أحمد جاد المولى : 176\1 , ط2 , مكتبة ومطبعة علي صبيح وأولاده , الأزهر , 1965.
- 6 سورة الرعد : من الآية 11.
- 7 ينظر : الخلق الكامل : 176\1 روح الدين الإسلامي : عفيف طيارة : 179.
- 8 ينظر : نظريات في الإسلام : محمد عبد الله دراز : 67 , دار الأرقم للطباعة والنشر 1972.
- 9 ينظر : روح الدين الإسلامي : عفيف طيارة : 203\204.
- 10 ينظر : الدستور القرآني في شؤون الحياة : محمد عزة دروزة : 513 , دار حياء الكتب العربية , عيسى الحلبي وشركاؤه , 1956 , دستور الأخلاق في القرآن : تعريب وتحقيق د. عبد الصبور شاهين , مراجعة د. السيد محمد البيدي : 291 : ط1 , 1973.
- 11 ينظر : النظم السلامية : د. منير حميد البياتي : 77\76 .
- 12 سورة الإسراء : 23 .
- 13 ينظر : تفسير غريب القرآن : ابن قتيبة : 235 , تأويل مشكل القرآن : 2\3 , المفردات : 163 , مجاز القرآن : 374\1 , تذكرت الأريب : 303\1 , معترك الأقران : 173\3 .
- 14 ينظر : تفسير بحر العلوم : السمر قندي : 265-264\2 .
- 15 ينظر : المفردات : 22 , التبيان : 265\1
- 16 ينظر : تفسير بحر العلوم : 265-264\2 .
- 17 الجامع لأحكام القرآن : 280\10 .
- 18 ينظر : التفسير الكبير : الرازي 183\20
- 19 ينظر : البرهان في إعراب آيات القرآن : 427-426\4 .
- 20 ينظر : الإكليل في استنباط التنزيل : السيوطي : 167-166 .
- 21 سورة النساء : من آية 36 .
- 22 سورة لقمان : من آية 15 .
- 23 سورة العنكبوت : 8 .
- 24 ينظر : أضواء البيان : الشنقيطي : 497-496\3 .
- 25 ينظر : التفسير الحديث : محمد عزة دروزة : 233\3 .
- 26 وهو يقع بين لفظين والجناس بين اللفظين تشابههما في اللفظ , وهو من المحسنات اللفظية , ويلحق بالجناس شيطان : الأول : إن يجمع الاشتقاق اللفظين نحو قوله ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (الروم : من الآية 43) , والثاني : إن تجمع المشابهة اللفظين , وهي ما يشبه الاشتقاق نحو قوله تعالى ﴿ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا اللَّهَ وَلَهُمْ أَعْيُنٌ عَابِدُونَ مَا يُبْصَرُونَ ﴾ (الشعراء : 168) , ينظر : شرح التلخيص في علوم البلاغة : القزويني : تحقق محمد هشام دويردي , دار الجبل , بيروت , ط2 , 1982 : 184-187 .
- 27 سورة البقرة : من الآية 83 .
- 28 سورة النساء : من الآية 36 .
- 29 سورة الأنعام : من الآية 151 .
- 30 سورة لقمان : من الآية 14 .
- 31 الجامع لأحكام القرآن : 238\10 , تفسير ابن كثير : 468\10 .
- 32 محاسن التأويل : 3918\1 .
- 33 الكشاف : 657\2 .
- 34 الجامع لإحكام القرآن : 224\10 .
- 35 تنوير المقياس من تفسير ابن عباس : الفيروز آبادي : 205 .
- 36 تفسير القرآن العظيم : ابن كثير : 35\3 .
- 37 تفسير البيضاوي : 439\3 .
- 38 الكشاف : 658\2 .
- 39 تفسير النفسي : 283\2 .
- 40 سورة محمد : 22 .
- 41 رغم أنف , هذا كناية عن الذل كأنه لصق بالرغام وهو التراب هوانا .
- 42 صحيح مسلم : 420\2 .
- 43 صحيح مسلم : 845/2 .
- 44 المستدرک علی الصحیحین الحاکم : 114\2 .
- 45 صحيح مسلم : 1974\4 .
- 46 صحيح مسلم : 92\1 .
- 47 سورة العنكبوت : من الآية 8.
- 48 ينظر : خطبة الجمعة والعيدین : عبد الله القادر أحمد عطا : 93-96 . الإحسان والخلق الإسلامي : د.محمد بابلي , دار المنار , جدة ط1 , 1997 .

- 49 سورة لقمان : من الآية 15 .
- 50 ينظر : تربية الأولاد في الإسلام : عبدالله ناصح علوان : 386-385\1 ، الإسلام : سعيد حوى : 303-304 .
- 51 ينظر : الإسلام الدين الفطري الأبدي : أبو النصر مبشر الحسني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط 1 ، 45\2 .
- 52 سورة المائدة : 91 .
- 53 ينظر : معجم مقاييس اللغة : 215\2 .
- 54 ينظر : لسان العرب : 1259\2 .
- 55 ينظر : المصباح المنير : 195\1 .
- 56 ينظر : لسان العرب : 1259\2 .
- 57 ينظر : تفسير مجمع البيان : 315\2 ، جامع البيان : 357/2 ، الجامع لأحكام القرآن : 50\3 ، مفتاح الغيب : 45\6 ، البيت في أمالي القالي :
- 110-107\2 ، الأغاني : 38-37\8 .
- 58 ينظر : بداية المجتهد : 457\1 ، الزرقاني على موطأ الإمام مالك : محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت 1132هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1411 هـ : 169\4 ، المغني : 159\9 ، الجامع لأحكام القرآن : 285\6 .
- 59 سورة المائدة : 91 .
- 60 ينظر معجم مقاييس اللغة : 18/3 .
- 61 ينظر : لسان العرب : 42/2 .
- 62 ينظر : المعجم العربي الأساسي : 583 .
- 63 ينظر : تحفة الأديب : 149 ، تأويل مشكل القرآن : أبو محمد عبد الله بن سالم ابن قتيبة (ت: 276هـ) ، تحقيق أحمد صقر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1981 : 141 .
- 64 ينظر : زاد المسير : 284/2 .
- 65 ينظر : مقاييس اللغة : 490/2 .
- 66 ينظر : المفردات : 342 .
- 67 ينظر : غريب القرآن : ابن قتيبة : 146 ، تحفة الأديب : 143 .
- 68 سورة التوبة : من الآية 125 ، تأويل مشكل القرآن : ابن قتيبة : 471 .
- 69 ينظر : الأساس في التفسير : سعيد حوى : 1501 /3 .
- 70 ينظر : معجم مقاييس اللغة : 483/1 .
- 71 ينظر : المفردات : 206-205 .
- 72 هو ابو عبد الله ، محمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي ، توفي سنة 671هـ ، ينظر : الأعلام : 322 /5 .
- 73 الجامع لأحكام القرآن : 288 /6 .
- 74 حديث عن أنس بن مالك (ψ) قال : قالت الأنصار يوم الخندق : نحن الذي بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبد فأجابهم النبي (ρ) (لا عيش إلا عيش الآخرة ، فاعفر للأنصار والمهاجرة) ، أخرجه البخاري في فضائل الصحابة : 90 /7 ، ومسلم : برقم (1805) ، وأحمد في مسنده : 170/3 .
- 75 ينظر : الجامع لأحكام القرآن : 288/6 .
- 76 ينظر : معجم مقاييس اللغة : 183/3 .
- 77 ينظر : لسان العرب : 317/2 .
- 78 ينظر : الجامع لأحكام القرآن : 90 /1 .
- 79 ينظر : مقاييس اللغة : 184/3 .
- 80 معجم مقاييس اللغة : 134-133/6 .
- 81 ينظر : المفردات : 88 .
- 82 ينظر : الجامع لأحكام القرآن : 292/6 .
- 83 ينظر : معجم مقاييس اللغة : 94/4 .
- 84 ينظر : المفردات : 553 .
- 85 ينظر : النهر الماد : 623/1 .
- 86 ينظر : معجم مقاييس اللغة : 282/3 .
- 87 سورة النساء : من الآية 61 .
- 88 سورة النمل : من الآية 24 .
- 89 ينظر : المفردات : 477 .
- 90 ينظر : تنوير الأذهان : محمد علي الصابوني : 444/1 .
- 91 ينظر : معجم مقاييس اللغة : 359/5 .
- 92 ينظر : المفردات : 826 .
- 93 ينظر : الكشاف : الزمخشري : 642/1 .
- 94 ينظر : النهر الماد : 623 /1 .
- 95 ينظر : الجامع لأحكام القرآن : 286/6 ، أسباب النزول : الواحدي : 142 .
- 96 ينظر : صحيح مسلم : 1877/4 رقم (1784) ، الجامع لأحكام القرآن : القرطبي : 185/6 ، التحرير والتنوير : 22/7 .
- 97 هو الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي ، أحد أئمة الأندلس وأعلامها ، سافر إلى المشرق ودخل بغداد والشام والحجاز ، توفي سنة 543 هـ ، ينظر : الصلة : 558/2 ، تذكرة الحفاظ : 1294/4 ، طبقات المفسرين : 162/2 .
- 98 أحكام القرآن : 656/2 .

- 99 سورة النحل : من الآية 67 .
- 100 سورة المائدة : من الآية 87 ، وينظر : التحرير والتنوير : 1021/7.
- 101 سورة البقرة : من الآية 219 .
- 102 سورة المائدة : 90-91 ، وينظر : تناسق الدرر في تناسب السور ، السيوطي : 80-81 .
- 103 ينظر إعراب القرآن : النحاس : 39/2 .
- 104 ينظر : إملاء ما من به الرحمن : العكبري : 225/1 .
- 105 ينظر : مدارك التنزيل : النسفي : 300/1 .
- 106 ينظر : إملاء ما من به الرحمن : 225/1 .
- 107 المصدر نفسه .
- 108 الجمع : هو أن يجمع المتكلم بين متعددة تحت حكم واحد ، وهو من أبواب البديع ، ينظر : جواهر البلاغة : 360 .
- 109 الإطناب : هو زيادة اللفظ على المعنى لفائدة ، أو هو تأدية المعنى بعبارة زائدة عن متعارف أوساط البلاغ ، فائدة تقوية وتوكيده ، ينظر : جواهر البلاغة : 226 .
- 110 ينظر : روائع البيان : 562/1 .
- 111 المجاز : هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له في اصطلاح التخاطب لعلاقة مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الوضعي ، ينظر : جواهر البلاغة : 290-291 .
- 112 ينظر : التحرير والتنوير : 27/7 .
- 113 سورة القصص : من الآية 15 .
- 114 القصر : هو تخصيص شيء بشيء بطريق معهود (حقيقي) بأن يكون تخصيص الشيء بالشيء بحسب الحقيقة ، وفي نفس الأمر بأن لا يتجاوز أصلاً (وغير حقيقي) وهو الإضافي بأن يكون بحسب الإضافة والنسبة إلى شيء آخر ، ينظر التلخيص في علوم البلاغة : 137 ، جواهر البلاغة : 179-183 .
- 115 ينظر : التحرير والتنوير : 23 /7 .
- 116 الاستفهام : هو طلب العلم بشيء لم يكن معلوماً من قبل ، ولكنه هنا جاء بصيغة الأمر ، ينظر : جواهر البلاغة : 85 .
- 117 ينظر : الكشاف : 642 /1 .
- 118 ينظر : إرشاد العقل السليم : أبو السعود : 56/2 .
- 119 سورة المائدة : 90-91 .
- 120 ينظر : نيل الأوطار : 52/8 ، باب تحريم الخمر ونسخ إباحتها ، سنن ابن ماجة : 2 / 1120 ، باب مدمني الخمر ، والحديث مروى عن أبي هريرة وضعفه النسائي .
- 121 سورة الحج : من الآية 30 .
- 122 ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري : ابن حجر العسقلاني : 31/10 .
- 123 ينظر : تفسير النهر الماد : 623/1 ، والكشاف : الزمخشري : 642/1 .
- 124 ينظر : تفسير القرآني للقرآن : عبد الكريم الخطيب : 246/2 .
- 125 ينظر : الإعجاز الطبي في القرآن : 117 .
- 126 ينظر : الحلال والحرام في الإسلام : الشيخ أحمد عساف : 249-248 .
- 127 ينظر : الأثرية : أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الله ، تحقيق عبد الله بن حجاج ، مكتبة التراث الإسلامي ، القاهرة ، ط2 ، 1405-1985 : 24 ، ويؤيد هذا قول النبي (p) (الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر ، وترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته) ، رواه الطبراني ، مجمع الزوائد : 68/5 .
- 128 جزء من حديث عثمان بن عفان الذي رواه مرفوعاً عن النبي (p) ، النسائي في سننه : 282/8 ، التاج الجامع للأصول : 144/3 .
- 129 سورة الأعراف : من الآية 179 .
- 130 ينظر : الإدمان مظاهره وعلاجه : د. عادل الأمر دأش : 80 .
- 131 ينظر : تفسير المراعي : 140/2 .
- 132 ينظر : تفسير المراعي : 140/2 .
- 133 ينظر : الإعجاز الطبي في القرآن : 119 .
- 134 ينظر : الخمر والإدمان الكحولي : د. نبيل صبحي : 80 ، الخمر حرمتها شرعية وأضرارها صحية : 64-75 ، مجلة الجامعة في المدينة المنورة : 190 ، الخمر بين العلم والدين : عبد المجيد الدوري : 110-128 .